

فصل

عَشْرُ دَعَايِ الْحَجَّاتِ

وصحة المعتقد والاجتهاد في الطاعات



ابن شهوان

جمع وترتيب
من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

صِحَّةُ الْمُعْتَقِدِ وَسَلَامَةُ الْمِنْهَاجِ

فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(١) بِسَنَدِهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ^(٢)، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ، لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟

قَالَ: «أَتَتْنِي بِهَا»، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ؟».

قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ.

قَالَ: «مَنْ أَنَا؟».

(١) «صحيح مسلم»: ١ / ٣٨١-٣٨٢، رقم (٥٣٧).

(٢) قال النووي في شرح «صحيح مسلم»: ٢٣ / ٥: «الْجَوَانِيَّةُ، هِيَ: بَفَتْحِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ نُونٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ وَكَذَا ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ وَالْمُحَقِّقُونَ، وَحَكَى الْقَاضِي عِيَّاضٌ عَنْ بَعْضِهِمْ تَخْفِيفَ الْيَاءِ، وَالْمُخْتَارُ: التَّشْدِيدُ، وَالْجَوَانِيَّةُ: بِقُرْبِ أَحَدٍ مَوْضِعٌ فِي شِمَالِي الْمَدِينَةِ».

قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ.

قَالَ: «اعْتَقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ».

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: بَيَانٌ أَنَّ الْمُسْلِمَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ صَحِيحَ الْإِعْتِقَادِ، سَلِيمَ الْمِنْهَاجِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ سَأَلَهَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ مِنْ أُمُورِ الْإِعْتِقَادِ؛ بِإِثْبَاتِ الْعُلُوِّ لِلْعَلِيِّ الْغَفَّارِ، وَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ -سَائِلًا إِيَّاهَا عَنْ صِحَّةِ اعْتِقَادِهَا- قَالَ: «أَيْنَ اللَّهُ؟».

قَالَتْ: «فِي السَّمَاءِ».

ثُمَّ سَأَلَهَا الرَّسُولُ ﷺ عَنْ أَصْلِ الْإِتِّبَاعِ، وَعَنِ الْمِنْهَاجِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَلْتَزِمَهُ الْمُسْلِمُ فِي حَيَاتِهِ، فَقَالَ: «مَنْ أَنَا؟».

وَهِيَ تَعْرِفُ الرَّسُولَ ﷺ بِشَخْصِهِ وَبِصِفَتِهِ، فَتَعْرِفُ الرَّسُولَ ﷺ النَّبِيَّ الْمُرْسَلَ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ، وَتَعْرِفُ حَقَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِ فِيمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِنْ أَمْرِ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وَالتَّزَامِ طَرِيقَتِهِ، وَالْقَصِّ عَلَى أَثَرِهِ، وَالسَّيْرِ مِنْ وَرَائِهِ، وَالتَّزَامِ أَحْوَالِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَقَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ.

لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ صَحِيحَ الْإِعْتِقَادِ، سَلِيمَ الْمِنْهَاجِ، وَلَا يَنْفَعُ الْمُسْلِمَ زُهْدُهُ، وَلَا وَرَعُهُ، وَلَا بُعْدُهُ عَنِ الدُّنْيَا، وَلَا تَنَزُّهُهُ -فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ- مِنَ الْخَطَايَا إِذَا لَمْ يَكُنْ صَحِيحَ الْمِنْهَاجِ، سَلِيمَ الْمِنْهَاجِ، عَظِيمَ الْإِتِّبَاعِ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ قَائِمًا عَلَى مِنْهَاجِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَرَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- يَبِينُ لَنَا فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الصَّحِيحِ: «يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ جِئْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا -يَعْنِي بِمَا يَقَارِبُ مِلءَ الْأَرْضِ خَطَايَا وَأَثَامًا وَذُنُوبًا وَمُوبِقَاتٍ- ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»^(١).

لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ صَاحِبًا فِي اعْتِقَادِهِ، غَيْرَ مُلَوِّثٍ بِشْرِكٍ، بَعِيدًا عَنِ التَّدَنُّسِ بِأَيِّ أَمْرٍ يَتْلَمُ اعْتِقَادُهُ -وَلَوْ بِثُلْمَةٍ يَسِيرَةٍ- أَوْ يَخْدُشُ سَوَادَ حَدَقَةِ عَيْنِ التَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ كَمَا أَرْسَلَ إِخْوَانَهُ السَّابِقِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ؛ مِنْ أَجْلِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، هِيَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».



(١) أخرجه الترمذي في «الجامع»: ٥/٥٤٨، رقم (٣٥٤٠)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

رضي الله عنه، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحيحة»: ١/٢٤٩، رقم (١٢٧).

التَّوْحِيدُ وَذِكْرُ اللَّهِ رُوحَ الْحَجِّ

لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ لِحِكْمٍ جَلِيلَاتٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا رَبُّ
الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَبَيَّنَ لَنَا رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- أَنَّ فِي ثَنَائَا وَتَضَاعِيفِ هَذِهِ
الْعِبَادَاتِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُلْحَظَ بِعَيْنِ الرَّعَايَةِ، وَأَنْ يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُ التَّفَاتًا
صَحِيحًا، أَلَا وَهُوَ: ذِكْرُ اللَّهِ.

أَنْ يُكَبِّرَ النَّاسُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَأَنْ يُعَظِّمُوا أَمْرَهُ، وَأَنْ يَلْتَزِمُوا النَّهْجَ الَّذِي
أَرْسَلَ بِهِ عَبْدَهُ وَنَبِيَّهُ ﷺ، ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

وَأَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْحَجَّ إِذَا مَا أَفَاضُوا أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِهِمْ آبَاءَهُمْ
أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا، بَلْ جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْأَمْرَ مَبْنِيًّا عَلَى إِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ بِتَوْحِيدِهِ، وَإِظْهَارِ شَعَائِرِهِ، وَإِعْلَاءِ أَمْرِ دِينِهِ بِأَمْرِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ
أَرْسَلَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُرْسَلِينَ جَمِيعًا؛ لِكَيْ يَقُولَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ
مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود: ٨٤]، «قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»^(١).

(١) أخرجه أحمد في «المسند»: ٤ / ٦٣ و ٣٤١، بإسناد صحيح، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عِبَادٍ الدَّيْلِيِّ
وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي سُوقِ عُكَاظٍ [وفي رواية: فِي سُوقِ ذِي

وَأَخَذَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْخَلْقَ فِي كَثِيرٍ مِنْ عِبَادَاتِهِمْ، بَلْ فِي جُمْلَةِ الْعِبَادَاتِ بِإِظْهَارِ الْعُبُودِيَّةِ لِرَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَمُكُونِ الْكَائِنَاتِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونُوا أَذِلَّةً مُخَبِّتِينَ مُنِيبِينَ خَاضِعِينَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهُوَ مَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي كِتَابِهِ فِي بَيَانِ وَكَشْفِ حَالِ رَسُولِهِ ﷺ.

﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩].

فَهَذَا مَقَامُ الدَّعْوَةِ.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣].

فَهَذَا مَقَامُ التَّحَدِّيِّ.

﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١].

فَهَذَا مَقَامُ إِظْهَارِ عُلُوِّ النَّبِيِّ ﷺ.

فِي ذَلِكَ كُلِّهِ يَنْعَتُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الشَّرِيفِ وَهَذَا الْوَصْفِ الْمُنِيفِ -بِهَذَا الْوَصْفِ وَصَفِ الْعُبُودِيَّةِ- إِذْ هُوَ عَبْدُ الْخَلْقِ لِرَبِّهِمْ ﷺ.

الْمَجَازِ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»، وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَصُدِّكُمْ عَنْ آلِهَتِكُمْ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو جَهْلٍ [وفي رواية: وَأَبُو لَهَبٍ].

والحديث جود إسناده الألباني في هامش «صحيح السنة النبوية»: ص ١٤٢-١٤٣، وله شاهد من رواية طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَمْ يَسْتَفِزْهُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ خَطْبٌ يُخْرِجُهُ - وَلَوْ قِيدَ أَنْمَلَةٍ - عَنْ إِطَارِ الْعُبُودِيَّةِ، فِي مَقَامِ النِّعَمَةِ الْعُظْمَى، وَفِي مَقَامِ الْمِنْحَةِ الْجَلِي، وَقَدْ أَظْهَرَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ.

وَفَتَحَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ الْفَتْحَ الْأَكْبَرَ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فِي الْكُتَيْبَةِ الْخَضْرَاءِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالْحَدِيدُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَفَارِقِ الرُّؤُوسِ إِلَى أَحْمَصِ الْأَقْدَامِ.

دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مُتَوَاضِعًا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ذَلِيلًا لِرَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا، مُنِيًا وَخَاشِعًا وَمُسْتَكِينًا، وَقَدْ أَحْنَى رَأْسَهُ بِصَدْرِهِ حَتَّى كَانَتْ لِحِيَّتُهُ تَمَسُّ مَعْرَفَةَ (١) بَغْلَتِهِ؛ تَوَاضِعًا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَإِخْبَاتًا (٢).

(١) مَوْضِعُ الْعُرْفِ مِنَ الطَّيْرِ وَالْخَيْلِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي «السِّيَرَةِ»: ٢ / ٤٠٥، وَنَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ فِي زَوَائِدِهِ عَلَى «الزَّهْدِ» لِابْنِ الْمُبَارَكِ: ٦ / ٤٧٥، رَقْم (١٩٤)، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»: ٥ / ٦٨، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، صَاحِبُ (الْمَغَازِي)، مَرَسَلًا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى ذِي طُوًى وَقَفَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُعْتَجِرًا بِشِقَّةِ بُرْدٍ حَبْرَةٍ حَمْرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَضَعُ رَأْسَهُ تَوَاضِعًا لِلَّهِ حِينَ رَأَى مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْفَتْحِ، حَتَّى إِنَّ عُنُونَهُ لَيَكَادُ يَمَسُّ وَاسِطَةَ الرَّحْلِ»، وَعُثْنُونَهُ، أَي: لِحِيَّتِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مَوْصُولًا بِنَحْوِهِ: أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ»: ٦ / ١٢٠ رَقْم (٣٣٩٣)، وَابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ»: ٥ / ٤٢٥ تَرْجُمَةً (١٠٩٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: ٣ / ٤٧ وَ ٤ / ٣١٧، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»: ٥ / ٦٨-٦٩، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»: ٤ / ٨٠، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَمَّا قَالَ: «يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ».

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟».

قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظَّمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ». الحديث (١).

لَا يَسْتَفِزُّهُ حَالٌ بِحَالٍ أَبَدًا، وَإِنَّمَا أَمْرُ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَائِمٌ بِهِ، لَا يَقُومُ مَقَامُ الْعُبُودِيَّةِ بِمُحَمَّدٍ، وَإِنَّمَا يَقُومُ مُحَمَّدٌ بِمَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ ﷺ، كَمَا أَنَّهُ يَقُومُ عَلَى الْخَلْقِ الْعَظِيمِ، وَلَا يَقُومُ بِهِ الْخَلْقُ الْعَظِيمُ؛ لِأَنَّهُ فَوْقَهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الْقلم: ٤] ﷺ.

وَهَا هُوَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ يَسْعَى بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرَوَةِ، فَإِذَا مَا كَانَ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ رَكَضَ رَكْضًا شَدِيدًا، يَدُورُ بِهِ إِزَارُهُ ﷺ حَتَّى لَتَتَكَشَّفَ رُكْبَتَاهُ، ثُمَّ إِنَّهُ يَصْعَدُ يَسْتَقْبِلُ يَدْعُو رَبَّهُ مُنِيبًا ﷺ بِحِلْمِهِ وَتَوَاضَعِهِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّهُ أَعْرَفُ الْخَلْقِ بِمَقَامِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا (٢).

«دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَذَفَنَهُ عَلَى رَحْلِهِ مُتَخَشِّعًا»، وفي رواية: «لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ اسْتَشْرَفَهُ النَّاسُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى رَحْلِهِ تَخَشُّعًا».

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٨ / ٦٠٥، رقم (٤٢٨٠)، حديث فتح مكة.

(٢) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ٨٨٦-٨٩١، رقم (١٢١٨)، من حديث: جابر رضي الله عنه، في حجة الوداع، وفيه: «...، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرَوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي

عِنْدَمَا أَرَادَ الْعَبَّاسُ أَنْ يَسْقِيَهُ مِمَّا لَا يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ؛ لِأَنَّ الْمَوْقِفَ الْعَظِيمَ يَجْمَعُ هَذَا وَهَذَا مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ، وَالنَّاسُ طَبَقَاتٌ، وَالنَّاسُ أَحْوَالٌ وَأَشْكَالٌ، وَضُرُوبٌ وَأَلْوَانٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُبْعِدَ مَا يَسْقِي بِهِ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَنِ الْوُرُودِ الْعَامِّ بِحَيَاضِهِ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: «اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسُ» ﷺ (١).

لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ صَحِيحَ الْإِعْتِقَادِ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ أَبَدًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ،...

والحديث بنحوه في «الصحيحين» من رواية ابن عمر ﷺ، بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ».

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٤٩١/٣، رقم (١٦٣٥)، ومسلم في «الصحيح»: ٩٥٣/٢، رقم (١٣١٦)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قال: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، قَالَ: «اسْقِنِي»، فَشَرِبَ مِنْهُ... الحديث، وفي رواية مسلم: «...، فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ،...».

وفي رواية لأحمد في «المسند»: ٣٢٠-٣٢١ و ٣٣٦، بلفظ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ عَبَّاسًا، فَقَالَ: «اسْقُونَا» فَقَالَ: إِنَّ هَذَا النَّبِيذَ شَرَابٌ قَدْ مُغِثَ وَمُرِثَ، أَفَلَا نَسْقِيكَ لَبَنًا أَوْ عَسَلًا؟ قَالَ: «اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسُ»،... فذكر الحديث.

وقوله: «قَدْ مُغِثَ وَمُرِثَ»، أي: وَسَخَّوهُ بِإِدْخَالِ أَيْدِيهِمْ فِيهِ، قاله ابن الأثير في «النهاية»: ٣١٤/٤، مادة (مَرِثَ).

وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ سَوِيَّ الْمِنْهَاجِ، سَوِيَّ الْقَصْدِ بِالْقَصِّ عَلَى أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَالْإِلَّا فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ أَبَدًا، وَلَا يَجِدُ الْمَرْءُ حَلَاوَةَ الدِّينِ، وَلَا يَجِدُ الْمَرْءُ لَذَّةَ
الْيَقِينِ إِلَّا إِذَا كَانَ صَحِيحَ الْإِعْتِقَادِ، سَلِيمَ الْمِنْهَاجِ.

وَأَمَّا إِذَا مَا أَخَذَ بِاللَّوَانِ الْإِعْتِقَادِ عَلَى أَيِّ مَنَحَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ
الْمَنَحَى عَلَى مِنْهَاجِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِكَثْرَةِ الْعَمَلِ مُبْتَعِدًا عَنِ الرَّبِّ الْعَلِيِّ
الْأَجَلِّ، وَلَا تَزِيدُهُ كَثْرَةُ الْعِبَادَةِ وَشِدَّتُهَا عَنِ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا.



فَضْلُ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ بَيَّنَ لَنَا رَبَّنَا عَلَى لِسَانِهِ ﷺ فَضْلَ مَوَاسِمِ الْخَيْرَاتِ، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا رَوَى ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» ^(١) بِسَنَدِهِ عَنْهُ يَرْفَعُهُ - قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ - يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ».

قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».

فَبَيَّنَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَضْلَ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَبَيَّنَ لَنَا نَبِينَا ﷺ أَنَّ أَلْوَانَ الطَّاعَاتِ، وَضُرُوبَ الْخَيْرَاتِ، وَصُنُوفَ التَّقَرُّبِ لِرَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ هُوَ أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ.

(١) «صحيح البخاري»: ٢ / ٤٥٧، رقم (٩٦٩)، وأخرجه أيضا: أبو داود في «السنن»: ٢ /

٣٢٥، رقم (٢٤٣٨) واللفظ له.

ولفظ البخاري: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟» قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ».

===== فَضْلُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَصِحَّةُ الْمُعْتَقِدِ وَالْاجْتِهَادِ فِي الطَّاعَاتِ =====

يُحِبُّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذِهِ الطَّاعَاتِ، وَيُعْلِي قَدْرَ هَذِهِ الْقُرْبَاتِ عَنْ بَقِيَّةِ
الْأَوْقَاتِ فِي سَائِرِ الْعَامِ.

«مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ -يَعْنِي أَيَّامَ
الْعَشْرِ».



أَجَلُ عِبَادَاتِ الْعَشْرِ: تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ وَالتَّوْبَةِ

إِنَّ أَجَلَ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي الْعَشْرِ أَنْ يَتُوبَ.. أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ مُنْسَلِخًا مِنْ إِهَابِ الذُّنُوبِ؛ رَاجِعًا بِالْوِلَادَةِ الثَّانِيَةِ بِإِعْلَانِ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ، وَتَجْرِيدِ الْمُتَابَعَةِ لِلرَّسُولِ ﷺ.

فَهِىَ الْوِلَادَةُ الثَّانِيَةُ بَعْدَ الْوِلَادَةِ الَّتِي يَدْفَعُ فِيهَا رَحِمٌ بِشَيْءٍ مِنْ مُضْغَةٍ مِنْ لَحْمٍ وَعَظْمٍ وَعَصَبٍ، لَا تَكَادُ تَكُونُ شَيْئًا، بَلْ هِيَ كَأَنَّمَا هِيَ أَمْشَاجٌ.

ثُمَّ مَا تَزَالُ تَرْتَقِي حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ رَحِمِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَةِ الْآخِرَةِ بِالْوِلَادَةِ الثَّانِيَةِ؛ بِإِعْلَانِ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ، وَتَجْرِيدِ الْمُتَابَعَةِ لِلرَّسُولِ ﷺ، بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَتُوبُهَا الْعَبْدُ الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّ سَيْفَ الْمَنِيَّةِ مُعَلَّقٌ عَلَى رَقَبَتِهِ، وَكَأَنَّ كَأْسَ الْمَوْتِ الدَّائِرَ عَلَى هَذَا الْخَلْقِ مِمَّنْ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمُ بِالْحَيَاةِ، سَرَعَانَ مَا يَتَجَرَّعُهُ، وَسَرَعَانَ مَا يَرْتَشِفُ مِنْهُ قَطَرَاتِ الْمَوْتِ.

فَإِذَا مَا جَاءَ الْمَوْتُ، وَضَرَبَ ضَرْبَتَهُ، فَصَارَ مَا لِلِسَّمَاءِ لِلِسَّمَاءِ، وَصَارَ مَا لِلْأَرْضِ لِلْأَرْضِ بَعْدَ حِينٍ يَصِيرُ مَوَاطِئُ الْأَقْدَامِ، يَصِيرُ مُمْتَهَنًا، يَصِيرُ تُرَابًا، يَصِيرُ رَغَامًا، يَصِيرُ لَا شَيْءَ! ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ كُلَّ أَحَدٍ، وَيُقِيمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْخَلْقَ.

يُتَوَبُّ الْمَرْءُ إِلَى رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ بِإِعْلَانِ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ لِلْعَلِيِّ الْمَجِيدِ، وَبِتَجْرِيدِ الْمُتَابَعَةِ لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، بِأَخْذِ الْأَمْرِ بِالْجَدِّ الَّذِي لَا لَعِبَ فِيهِ، وَلَا هَزَلَ، بِأَخْذِ الْأَمْرِ بِالْعَزِيمَةِ الَّتِي لَا تُنْقَضُ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يُعْطِي عَلَى النِّيَّةِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَمَلِ إِذَا مَا صَلَحَتْ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ صَاحِبُ الْمَنِّ وَالْحَوْلِ، وَالطُّولِ وَالْجُودِ، يَهَبُ مَا يَشَاءُ مَنْ يَشَاءُ كَمَا يَشَاءُ وَقَتًا يَشَاءُ، وَأَيْنَمَا يَشَاءُ، لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ، وَلَا مَانِعَ لِأَمْرِهِ، بَلْ أَمْرُهُ نَافِذٌ، وَحُكْمُهُ مَاضٍ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

النَّبِيُّ ﷺ جَاءَنَا بِالْدينِ الْقَيِّمِ، بِالْدينِ الْقَوِيمِ، بِالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، عَقِيدَةً صَحِيحَةً، وَمِنْهَاجٌ مُسْتَقِيمٌ، وَلَا يَنْفَعُ عَبْدًا -أَبَدًا- زُهْدٌ وَلَا وَرَعٌ وَلَا إِقْلَاعٌ عَنْ ذَنْبٍ، وَلَا بُعْدٌ عَنْ خَطِيئَةٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَحِيحَ الْمُعْتَقِدِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ سَوِيَّ الْمِنْهَاجِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَضَى بِذَلِكَ وَقَدَّرَهُ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَا يُرِيدُ أَشْبَاحًا مَنْصُوبَةً، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَرْوَاحًا إِلَى رَحْمَاتِهِ مَصْبُوبَةً.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَا يُرِيدُ أَشْبَاحًا، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَرْوَاحًا.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يُرِيدُ جَسَدًا مُتَحَرِّكًا عَلَى مُقْتَضَى يَقِينِ قَلْبٍ وَطَاعَةِ رُوحٍ، وَحَيثُ يَصِيرُ الْجَسَدُ مُخْبِتًا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَصِيرُ الْجَسَدُ مُنِيًّا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

يُرِيدُ رَبُّنَا تَقْوَى الْقُلُوبِ.

فَاللَّهُمَّ ارْزُقْنَا تَقْوَى الْقُلُوبِ يَا سَتِيرَ الْعُيُوبِ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَكْرَمَ
الْأَكْرَمِينَ، وَيَا ذَا الْقُوَّةِ الْمَتِينِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ - مِنْ خُطْبَةٍ: «التَّائِبُونَ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ» - الْجُمُعَةُ ٦ مِنْ ذِي
الْحِجَّةِ ١٤٢٦ هـ / ٦-١-٢٠٠٦ م.

سُنَّةُ مَهْجُورَةٍ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ!

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ هَذِهِ الْأَيَّامَ خَيْرَ أَيَّامِ الْعَامِ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ
مُحَمَّدٌ ﷺ وَالرَّسُولُ.

خَيْرُ أَيَّامِ الْعَامِ.. أَفْضَلُ أَيَّامِ الْعَامِ هِيَ أَيَّامُ الْعَشْرِ؛ يَعْنِي الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ
ذِي الْحِجَّةِ.

وَكَانَتْ الْعَشْرُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى مَنْ سَبَقْنَا مِنْ عُلَمَائِنَا -بَدْءًا مِنْ صَحَابَةِ نَبِيِّنَا
ﷺ، مُرُورًا بِالتَّابِعِينَ، وَتَابِعِيهِمْ، وَأَتْبَاعِ تَابِعِيهِمْ، وَالْأَيْمَةِ، وَمَنْ تَلَا مِنْ أَهْلِ
الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا- إِذَا دَخَلَتْ الْعَشْرُ أَقْبَلُوا عَلَى الْعِبَادَةِ؛ بِحَيْثُ لَا
يَسْتَطِيعُونَ الْمَزِيدَ.

وَكَانُوا يَتَوَخَّوْنَ فِيهَا سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ
الْإِمَامُ مُسْلِمٌ^(١) بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: ٣/ ١٥٦٥-١٥٦٦، رقم (١٩٧٧).

وفي رواية له: «إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَحِّي فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ
شَيْئًا»، وفي رواية: «... فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا، وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفْرًا»، وفي رواية: «...، فَلْيُمْسِكْ
عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ».

ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ - يَعْنِي: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ - فَإِذَا أَهْلَ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ - يَعْنِي:
فَدَخَلَ عَلَيْهِ شَهْرُ ذِي الْحِجَّةِ - فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ - لَا مِنْ إِبْطِهِ، وَلَا مِنْ عَانَتِهِ،
وَلَا مِنْ شَارِبِهِ - فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ».

وَالنَّبِيُّ ﷺ جَعَلَهَا سُنَّةً مَسْنُونَةً. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْحَجُّ وَفَضْلُ الْعَشْرِ» - الْجُمُعَةُ ٢٦ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ

اجْتَهِدُوا فِي الْعِبَادَاتِ فِي الْعَشْرِ!

عِبَادَ اللَّهِ! النَّبِيُّ ﷺ دَلَّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ
يَدْخُلُ فِيهِ الصَّلَاةُ، وَالذِّكْرُ: تَهْلِيلًا وَتَحْمِيدًا وَتَسْبِيحًا وَتَكْبِيرًا، وَيَدْخُلُ فِيهِ
تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ.

وَيَدْخُلُ فِيهِ طَلَبُ الْعِلْمِ وَبَثُّهُ وَإِذَاعَتُهُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الصِّيَامُ،
وَالزَّكَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْعَطْفُ عَلَى الْيَتَامِ وَالْمَسَاكِينِ، وَصَلَةُ
الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْجَوَارِ، وَمَا أَشَبَّهُ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ؛ فَيَدْخُلُ
الصِّيَامُ. (*)

فَيُسْتَحَبُّ الصَّوْمُ فِي تِسْعِ ذِي الْحِجَّةِ، وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَأَنْ تَأْتِيَ بِأَمْرٍ مِنْ
أُمُورِ الْعِبَادَةِ حَتَّى تَبْلُغَ فِيهِ غَايَةَ الْجُهْدِ كَمَا كَانَ السَّابِقُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ
يَفْعَلُونَ. (٢/*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا» - الْجُمُعَةُ ٣٠ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٢٩ هـ/
٢٨-١١-٢٠٠٨ م.

(٢/*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْحَجُّ وَفَضْلُ الْعَشْرِ» - الْجُمُعَةُ ٢٦ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
٢٥-٧-١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م.

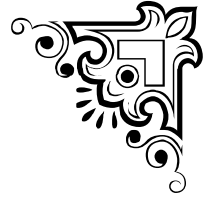
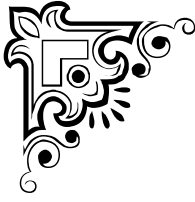
فَهَذِهِ فُرْصَةٌ قَدْ لَا تَعُودُ، إِنْ مَضَتْ قَدْ لَا تَعُودُ، وَالْعَبْدُ دَائِمًا عَلَى وَجَلٍ مِنْ غَدِهِ، لَا يَدْرِي أَتُشْرِقُ عَلَيْهِ شَمْسُهُ أَوْ تَأْتِي وَهُوَ فِي ظِلَامٍ رَمْسِهِ؟

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَسْأَلُ أَنْ يَرْحَمَنَا بِرَحْمَتِهِ، وَأَنْ يَتَغَمَّدَنَا بِرَحْمَتِهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا» - الْجُمُعَةُ ٣٠ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٢٩هـ/



الفهرس

٣	مُقَدِّمَةٌ
٤	صَحَّةُ الْمُعْتَقِدِ وَسَلَامَةُ الْمِنْهَاجِ
٧	التَّوْحِيدُ وَذِكْرُ اللَّهِ رُوحَ الْحَجِّ
١٣	فَضْلُ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ
١٥	أَجَلُ عِبَادَاتِ الْعَشْرِ: تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ وَالتَّوْبَةُ
١٨	سُنَّةٌ مَهْجُورَةٌ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ!
٢٠	اجْتَهِدُوا فِي الْعِبَادَاتِ فِي الْعَشْرِ!
٢٣	الفهرس

